

٧ - تقرر أن تدرج البند المعنون "سألة قبرص" في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والثلاثين ، وترجو من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في تلك الدورة .

الجلسة الخامسة  
١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧

١٨/٢٢ - إعادة الأعمال الفنية إلى البلدان  
التي جردت من ملكيتها

ان الجمعية العامة .

اذ تشير إلى قراراتها ٣٠٢٦ ألف (د - ٢٧) المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣١٤٨ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣١٨٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٣٦١ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ، و ٤٠/٣١ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦ ، واذ تحيط علماً بالقرارين ١٧ و ٢٤ الصادرين عن المؤتمر الخامس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المنعقد في كولومبو في الفترة من ١٦ إلى ١٩ آب / أغسطس ١٩٧٦ (٣٢) ، واقتناعاً منها بأنها بأن حماية الثقافة والتراث الوطنيين بجميع الوسائط جزء لا يتجزأ من عملية صيانة القيم الثقافية وازدهارها .

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام (٣٣)

١ - تدعو جميع الدول الأعضاء إلى توقيع وتصديق الاتفاقية المتعلقة بوسائل تحريم وضع استيراد الممتلكات الثقافية وتصديرها ونقل ملكيتها بالطرق غير المشروعة (٣٤) ، وهي الاتفاقية التي اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في عام ١٩٧٠ ؛

٢ - تطلب إلى جميع الدول الأعضاء أن تتخذ كل التدابير اللازمة لكي تمنح أي تجارة غير مشروع فوق أراضيها ، بالأعمال الفنية الواردة من أي بلد آخر ، ولا سيما من الأقاليم التي كانت أو لا تزال تحت السيطرة والاحتلال الاستعماريين أو الأجنبيين ؛

(٣٢) أنظر : A/32/197 ، المرفق الرابع .

(٣٣) A/32/203 .

(٣٤) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وثائق المؤتمر العام ، الدورة السادسة عشرة ، المجلد الأول ، القرارات ، الصفحات ١٣٥ - ١٤١ .

٣ - تؤكد ان اعادة الأسماء الفنية والآثار والقطع المتحفية والمخطوطات والوثائق وسائر الكوثر الثقافية أو الفنية الأخرى يعتبر خطوة الى الأمام نحو توطيد التعاون الدولي والحفاظ على القيم الثقافية واردها :

٤ - تقرر أن تبقى المسألة قيد النظر وأن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والثلاثين الهند المعنون " اعادة الأعمال الفنية الى البلدان التي جردت من ملكيتها " . وذلك لاستعراض ما تحقق من تقدم ، ولا سيما ما تكون منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة قد قامت به من عمل في هذا المجال .

الجلسة العامة للامم المتحدة  
١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨

### ١٩/٣٢ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى جميع قراراتها السابقة بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية بما فيها خاصة القرار ١٣/٣١ المؤرخ في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ .

وان تحيط علماً بالقرارات المتصلة بالموضوع التي اتخذها مجلس رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الرابعة عشرة المعقودة في لهرنك في الفترة من ٢ الى ٥ تموز/يوليه ١٩٧٧ (٣٥) .

وان تأخذ في اعتبارها البيان الذي أدلى به الرئيس الحالي لمجلس رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في الجلسة العامة ٣٤ التي عقدتها الجمعية العامة في ١٤ تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٧٧ (٣٦) .

وان تدني على الدور الهام الذي تواصل منظمة الوحدة الافريقية القيام به في المساعدة على تحقيق أهداف الأمم المتحدة في العالم بصورة عامة وفي القارة الافريقية بصورة خاصة .

وان تلاحظ بارتياح المبادرات التي اتخذتها منظمة الوحدة الافريقية لتميز التعاون المتمدد الأطراف ، بين الدول الافريقية والجهود التي بذلتها ، بالتعاون مع الأمم المتحدة ، لتشجيع التنمية الاجتماعية والاقتصادية في افريقيا .

(٣٥) أنظر A/32/310 .

(٣٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، الجلسات العامة ، الجلسة ٣٤ ، الفقرات ٢٣٤ - ١٥٤ .